

فقه العبادات - مالكي

5 - الصلاة على النبي A بعد التشهد الأخير بأي لفظ كان وقيل بل وهي مندوبة كالدعاء بعدها . أما الجلوس لها فقليل : مندوب وقيل : سنة .
ودليلها ما روي عن أبي مسعود الأنصاري B قال : (أتانا رسول الله A ونحن في مجلس سعد بن عبادة . فقال له بشير بن سعد : أمرنا الله تعالى أن نصلي عليك يا رسول الله فكيف نصلي عليك ؟ قال : فسكت رسول الله A . حتى تمنينا أنه لم يسأله ثم قال رسول الله A : قولوا : اللهم صل على محمد وعلى آل محمد كما صليت على آل إبراهيم وبارك على محمد وعلى آل محمد كما باركت على آل إبراهيم في العالمين إنك حميد مجيد . والسلام كما قد علمتم) (3)